

قرار رقم (٧٦ هـ) لسنة ٢٠١٧

بتاريخ ٢٠١٧/ ٦ / ٢٨

بشأن تجديد قيد شركة الشراع

للووساطة التأمينية "ش.م.م"

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين

في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية

بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير

المصرفية ،

وعلى قرار الهيئة رقم (٦٥٨) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١/٩/٢١ بقيد شركة الشراع للوساطة

التأمينية "ش.م.م" بسجل وسطاء التأمين (شخص إعتباري) برقم (٣١) وتجديد قيدها بموجب

قرار الهيئة رقم (٥٧٩) لسنة ٢٠١٤ لمدة ثلاث سنوات إعتباراً من ٢٠١٤/٩/٢٠.

وعلى الطلب المقدم من الشركة بتاريخ ٢٠١٧/٥/١٤ لتجديد قيدها بسجل وسطاء التأمين

(شخص اعتباري) بالهيئة ،

وعلى المذكرة المعدة من الإدارة المركزية للتأسيس والترخيص المؤرخة ٢٠١٧/٦/٢٠ في هذا

الشان.

"قرار"

مادة (١) : تجديد قيد شركة الشراع للوساطة التأمينية بسجل وسطاء التأمين (شخص إعتباري)

بالهيئة والكائن مقرها: ٨ مربع ١١٤٠ إمتداد شارع عبد الحميد بدوي - مساكن

شيراتون - القاهرة.



٤٦٠٧٦

لعمركم الكري

مادة (٢) : النشاط المرخص به للشركة :

مزاولة أعمال الوساطة في التأمين

(وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة

على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية) .

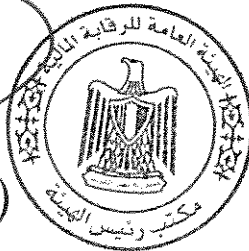
مادة (٣) : العضو المنتدب للشركة (المسئول عن الادارة الفعلية) :

الأستاذ / محمد حمزة مرسي أبو العلا .

مادة (٤) : يسرى هذا القرار لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من ٢٠١٧/٩/٢٠ .

مادة (٥) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار.

رئيس الهيئة



(شريف سامی)

47.47

U. S. A.